في بيان فايدة قوله هنا ان المقدمة تطلق على معنيين اخرين احدهما القضية التي جعلت جزء قياس او حجة وثانيهما ما يتوقف عليه صحة الدليل كايجاب الصغرى وكلية الكبرى في الشكل الاول مثلا ثم قال فكان هذا المعنى الثاني اعم من سابقه هنا كلامه فجزم في حاشية شرح المطالع لعموم الثاني ولم يجزم في تلك الحاشية بل اورد كلمة كان المفيد اما للظن او للتشبيه ووجهه خفي على كثير من الفضلاء وجم غفير من الاذكياء ولنحتاج الكشف عنه الى شرح نتعرض له الآن فنقول والله المستعان الظاهر من حال ارباب المنطق ان مرادهم بصحة الدليل هو الصحة من حيث الصورة فقط وهي كون الدليل بحيث يستلزم صورة المطلوب وتلك الصحة يتوقف على مقدمات الاشكال وشرايطها ولا يتوقف على صدق تلك المقدمات ولا على مناسبتها للمطالب وهو ظاهر فيكون الثاني اعم مطلقا من سابقه وليس مرادهم بصحة الدليل هو الصحة من حيث الصورة والمادة جميعا حتى يتوقف تلك الصحة على صدق المقدمات ومناسبتها للمطلوب ايضا فيخرج المقدمات الكاذبة والصادقة الغير المناسبة للمطلوب التي جعلت جزء الدليل عنها فلا يكون الثاني اعم من سابقه مطلقا بل من وجه وانما قلنا الظاهر من حالهم ان المراد هو هذا لانهم لم يتعرضوا للمسايل

المبنية بصحة مادة الدليل وان كانت تلك المسايل ايضا من الفن بل قصروا النظر على بيان المسايل المفيدة لصحة صورة الدليل فالظاهر من حالهم ان مرادهم بالصحة في قولهم ما يتوقف عليه صحة الدليل هو الصحة التي تعرضوا لبيانها ولما كان اعمية الثاني من سابقه مطلقا على هذا الظاهر المظنون اورد قدس سره كلمة كان المفيدة للظن هذا على تقدير ان يكون كلمة كان للظن اما اذا كانت للتشبيه فالوجه ان يقال الظاهر من حال ورعاية من جانبي الصورة والمادة ان المراد بصحة الدليل هو الصحة من حيث الصورة والمادة جميعا وح يكون المقدمة بالمعنى الثاني متناولة لشرايط الاشكال والمقدمات الصادقة وحدها ولصدق تلك المقدمات ومناسبتها للمطلوب ايضا والمقدمة بالمعنى الاول لا يتناول الا مقدمات الاشكال لكن يتناول صادقها وكاذبها جميعا والثاني وان لم يكن اعم من سابقه مطلقا بل اعم منه من وجه الا انه اكثر افرادا من سابقه كما هو شان الاعم مطلقا في الاغلب فلهذا اورد قدس سره كلمة كان المفيدة للتشبيه وكلا الوجهين حسن فالاول احسن واظهر هذا لكن بقي عليه انه اذا اراد بكلتا العبارتين المذكورتين في تلك الحاشيتين اعني ما يتوقف عليه الدليل وما يتوقف عليه صحة الدليل معنى واحدا ففي احد العبارتين قصور عن افهام المراد وان اراد بكل منهما معنى غير ما اراده بالاخر على ما هو المتبادر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)